

٢ - تحث المنظمات على مضاعفة التعاون في سعيها المشترك لاجتاد حلول للمشاكل العالمية كالمسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين ، ونزع السلاح ، وتقرير المصير ، وانتهاء الاستعمار ، وحقوق الانسان الأساسية ، واقامة نظام اقتصادي دولي جديد ؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح اقامة علاقات تعاون بين الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة وبين منظمة المؤتمر الاسلامي ؛

٤ - تدعو الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة الى أن ترسل إلى منظمة المؤتمر الاسلامي دراسات وخبراء في ميادين اختصاصاتها ، بما في ذلك مكافحة التصحر والقضاء على الفقر والجوع والمرض والجهل ؛

٥ - تلاحظ المشاركة الفعالة لمنظمة المؤتمر الاسلامي في تمويل عدد من المشاريع الانمائية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ،

٦ - ترى من الضروري تقوية التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي بغية تحقيق الأهداف الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ؛

٧ - تحيط علماً بتعيين الأمين العام ممثلاً خاصاً له للمشاركة في أعمال المؤتمر الاسلامي الثاني عشر لوزراء الخارجية المعقود في بغداد خلال الفترة من ١ الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٨١ (١٧) ، ولدراسة أحسن السبل لاقامة آلية للتنسيق بين أنشطة مختلف وحدات أمانات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة التي تتعاون أو التي قد تتعاون مع منظمة المؤتمر الاسلامي ؛

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً عن حالة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي ؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين البند المعنون «التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي» .

الجلسة العامة ٤٩

٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

٢٤/٣٦ - التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٤٧٧ (د-٥) المؤرخ في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠ ، الذي رجحت فيه من الأمين العام للأمم المتحدة أن يدعو الأمين العام لجامعة الدول العربية الى حضور دورات الجمعية العامة بصفة مراقب ،

١ - ترجو من الأمين العام القيام ، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للسنة ، وعلى أساس الدراسات الحادة الآن وما أعربت عنه الدول من آراء بشأن هذا الموضوع ، باستكمال اعداد تقرير يتضمن توصيات بشأن اعتماد الدول التزامات وتدابير محددة فيما يتعلق بحماية البيئة من آثارسباق التسلح الضارة ، وتحديد وحظر أخطر أنواع الأنشطة العسكرية على الطبيعة ؛

٢ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم التقرير المشار اليه في الفقرة ١ أعلاه الى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح .

الجلسة العامة ٤١

٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١

٢٣/٣٦ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن حالة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي (١٥) ،

واذ تشير الى قراراتها ٣٣٦٩ (د-٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ و ٣٦/٣٥ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ،

واذ تلاحظ مع الارتياح تطور التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي ،

واذ تلاحظ كذلك اقامة علاقات تعاون بين الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة وبين منظمة المؤتمر الاسلامي ،

واذ تضع في اعتبارها رغبة كلتا المنطمتين في الاسهام في البحث عن حلول للمشاكل العالمية ، كالمسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين ، ونزع السلاح ، وتقرير المصير ، وانتهاء الاستعمار ، وحقوق الانسان الأساسية ، واقامة نظام اقتصادي دولي جديد ،

واذ تلاحظ مشاركة الأمين العام في أعمال مؤتمر القمة الاسلامي الثالث لمنظمة المؤتمر الاسلامي المعقود في مكة المكرمة (الطائف) في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ (١٦) ،

واذ تلاحظ المشاركة الفعالة لمنظمة المؤتمر الاسلامي في أعمال الأمم المتحدة ،

واقتراناً منها بالحاجة الى تقوية التعاون بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة وبين منظمة المؤتمر الاسلامي ،

١ - تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن حالة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي ؛

(١٥) A/36/384 .

(١٦) انظر : A/36/138 .